

يدكر النصح النبي صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت الافطار  
والغيم العشر وجماسقيا السابيه ندية العشر اخرجه مسلم  
وقيل والله ايد اود فيما سقت السما والافطار والعبود  
العشر فمعه من روايه سالم عن ابيه فيما سقت السما  
والافطار والعبود او كان لها بعلا العشر وجماسقيا  
بالسوا في اول النظم نصف العشر **وعن** طلحة بن يحيى عن ابي  
برده عن ابي موسى وقعا بن جليل بن ابي جابر رسول  
الله صلى الله عليه وسلم الى العجم يعلمان الناس امر دينهم  
فلا يأخذ الصدقة الا من هذه الاربعة الشعير والحنطة  
والزبيب والتمر اخرجه الحاكم واخرجه ابان بن محمد  
موسى بن طلحة عن معاوية بن جهم ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال فيما سقت السما والعبود العشر وفيما سقى  
بالنظم نصف العشر وانما يكون ذلك في التمر والحنطة  
والجرب فاما القناب والبطيخ والرمان والقصب  
فقد عني عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم  
فلم يخرجاه وزعم ابي موسى بن طلحة نايبه كثر لا ينشر

ان يدرك  
ينكر ان يدكر ايام معاد فيما قال انظر كبر فان  
دوي من جد بن موسى انه قال عندنا كتاب معاد  
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما اخذ الصدقة  
من الحنطة والشعير والزبيب والتمر وهذا شيعيت  
انه كتاب وقد كثر ابو اريغاه ان موسى بن عمر مرسل  
فان كان لم يدركه لم يدرك معادا **وعن**  
عبد الرحمن بن مسعود قال اجانا سهل بن ابي حمزة  
العملي قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال اذا خرجت فخذ واودعوا الثلث فان لم تدعوا  
الفقدوا الثلث فذعو الرابع اخرجه ابو داود  
والترمذي والنسائي ثم الحاكم في المستدرک وقال  
هذا حديث صحيح الاسناد وفيما قال نظر **وعن** ابي  
اسامة بن سهل عن ابيه رضي الله عنهما قال انني  
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجعفر بن زبون  
الجعفي ان يوفد في الصدقة قال الزهري